العمل عقد) العمل عقد) تقوم عالقات العمل في أغلب التشريعات على أساس تعاقدي، التعاقد الذي كرسته الدساتير منها الدستور الجزائري مع اعتماد مبدأ سلطان اإلرادة الذي يجعل من العقد الشروط العامة وهي الرضا والمحل والسبب واألهلية، قانون عالقات العمل والتي سنتناولها الحقا. بين العامل والمستخدم بشكل يضمن حقوق الطرفين والتزاماتهما التعاقدية. ع رفه الفقه وليس التشريع الذي اكتفى بوضع قواعد التنظيم فقط، والذي عرف تطورا في مفهومه، الفرنسيين بأنه }اتفاق يوضع بموجبه العامل تحت تبعية اقتصادية مع المستخدم الذي يمنح له منصب عمل حسب الوسائل الموجودة {)1 (وتتلخص معظم التعريفات لعقد العمل في كونه" اتفاق األطراف المتعاقدة سواء لمدة محددة أو لمدة غير محد دة مقابل أجر" . أما بالنسبة للمشرع الجزائري فلم يشر القانون المدني إلى تعريف عقد العمل مثلما أشار إلى عقد المقاولة الذي يختلف عنه بصفة عامة طبقا للمادة 549 من القانون المدني. شروط انعقاد عقد العمل تطبق على عقد العمل قواعد عامة مثله مثل بقية العقود المدنية األخرى، شروط عامة وهي الل رضا والمحل والسبب واألهلية. األخرى من خالل التزام العامل بأداء عمله لمدة محددة أو غير محددة مقابل أجر في إطار العقد المبرم مع